

## شرح الروض المربع 18 الشيخ محمد باجابر

محمد باجابر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين  
اما بعد فكنا قد وقفنا عند مسألة العينة قبل ان نتكلم عن مسألة العينة - 00:00:16

نبه الى امر تذكربنا به مسألة العينة هي التي نبهتنا اليه. وهي مسألة الاستعداد المسبق وقلنا انه هذا الكتاب وهو الروض المرضع هو  
شرح لزاد المستقنع ولذلك ينبغي على من يقرأ هذا الكتاب ان يكون قد قرأ ما قبله - 00:00:44  
وعلى الاقل اما ان يكون قد قرأ ما قبله وانقنه واما ان يكون قد قرأه ويحتاج الى مراجعة على الاقل للدروس التي ستشرح هنا او اذا  
كان لم يقرأه قبل ذلك فليسمع الدروس موجودة ومسجلة وموضوعة في النت - 00:01:05

فيتمكن للانسان ان يسمع ثلاثة اربعة دروس قبل ان يحضر هنا حتى يحضر للدرس الذي سنأتي الذي سنشرحه هنا لانه كما ذكرنا انا  
اتكلم عن قضية تعليمية محضة ليس من الصواب ان نقرأ الزات ونشرحه ونصرور مسائله - 00:01:26

ثم بعد ذلك نأتي الى الروض فنعيدي ما قلناه في الزاد ونزيد لا ينبغي ان تكون قراءة الروض اه التركيز فيها على المسائل الزائدة. فهمت  
المسألة حتى انا اقول انه ينبغي الا يزيد آآ وقت شرح الروض - 00:01:45

على وقت شرح الزات يعني نفس الزمن اذا كنا استغرقنا في ذاك مئة ساعة نحتاج الى مئة ساعة فقط لماذا؟ لاننا لن نكرر يعني الان  
نحن في مسألة العينة الان ما احتاج اني اشرح ما هي مسألة العين؟ اذكر بها نعم اما اني اشرحها من جديد - 00:02:04  
كانها لاول مرة تشرح لا ينبغي. علوا العموم. الان مسألة العينة هي التي جرتنا لهذا الكلام ما هي مسألة العينة قال المصنف رحمة الله او  
اشترى شيئاً تفضل او اشتري شيئاً ولو غير ربوبي نقداً بدون ما باع به نسيئة او حالاً لم يقبض. لم يقبض. لم - 00:02:22  
يقبض. طيب. لحظة. او اشتري شيئاً يقول ولو غير ربوبي لو اشتري شيئاً نقداً. يعني دفع القيمة نقداً بدون يعني باقل ما باع به نسيئة  
بدوني باقل ما باع به نسيئة - 00:02:47

شيخ الجو حار ولا طيب بارك الله فيك قال بدون يعني باقل مما باع به نسيئة اذا هو يبيعها معنى الصورة كالتالي سيبيعها سيبيع  
السلعة نسيئة ابيع هذه الساعة بمئة ريال - 00:03:08

مؤجلة بعد شهر ابيع هذه الساعة بمئة ريال مؤجلة بعد شهر بعتها على زيد ها بمئة ريال مؤجلة ثم اعود واشتريها منه بتسعين ريال  
حالة الان فاعطيه تسعين ريال واسترجع الساعة - 00:03:33

ايش اللي حصل الان هل ما زالت بيبي وبينه مطالبة ولا انتهت؟ نعم في مطالبة فين المطالبة؟ اكرر خلونا البيعة الاولى بعثوا  
الساعة مئة ريال مؤجلة هذي البيعة اللي هو العقد الاول معناه اني اطالب بكام الان - 00:04:01

بمئة ريال بعد شهر خلاص هذا العقد الاول انتهيانا انا اطالب بمئة ريال احفظوا هذا الان سنعم عقد ثانى لانه بيع العنبر مكون من  
عقدتين العقد الثاني ما هو اذهب لزيد واقول له سأشترى منك الساعة بتسعين ريال الان حالة. تسعين حالة. يقول طيب وافقت -  
00:04:21

اخذت الساعة ودفعت التسعين. العقد الثاني هل له متعلقات لما في متعلقات خلاص اخذت الساعة ورددت واعطيته الثمن تسعين  
ريال وانتهينا طيب العقد الاول باقي فيه شي ايش فيه متعلق - 00:04:43

في مية مين يطالب مين بمئة من يطالب من بما؟ انا طالب ولا هو يطالبني بها؟ انا اطالب به مئة طيب الان اجي بعد شهر واحد منه  
المئة الصورة عقدان العقد الاول بمئة مؤجلة والعقد الثاني بتسعين حالة - 00:04:57

الصورة في في الظاهر انها عقدان وفي الحقيقة هذا عقد ربوي في الحقيقة ايش اللي حصل ؟ الساعة اللي بعتها عليه رددتها يعني الساعة كانت مجرد تمثيلية ما هي ما هي حقيقة - 00:05:19

واللي حصل ما هو ؟ اني دفعت له نقدا تسعين ريال وسأستردها بعد شهر منة ريال. اليه هذا هو الربا ؟ اليه هذا هو عين الربا ؟ او هذا عين الربا فيكون مجرد الساعة او غيرها - 00:05:38

في بعض البلاد كان ينتشر عندهم هذا البيع ببساطة بصورة رز او او يعني او حبوب او كذا عموما بالي شيعه كان هذا هو عقد العينة وهو عقد الربوي. فهمنا المسألة الان - 00:05:52

اذا قال بدون اكتبوا باقل ما باع يعني مما باع به نسيئة. هو طبعا بدأ بالعقد الاخير بالثاني ثم الاول وهي السورة كما ذكرت قال بدون ما باع به نسيئة او حالا لكن لم يقبضه - 00:06:08

الان هذا التعريف ضعوه بين معكوفتين. لهذا اكتبوا عنوان مسألة العينة وضعوا بين المعكوفتين من قوله او اشتري شيئا ولو غير ربوي الى قوله او حالا لم يقبض اغلقوا المعكوفة هذا هو تعريف مسألة العين - 00:06:27

ثم قال بعد ذلك لا بالعكس لم يجوز لكن لو فعل العكس جاز قال لا بالعكس لم يجوز. ما معنى لا بالعكس لا بالعكس المقصود هنا - 00:06:46

ليس المراد عكس مسألة العينة لانه عندنا مسألة العينة وعندها عكس مسألة العين. مسألة العينة ربا صريح. عكس مسألة العينة في كلام فيها خلاف. فهمتم المسألة اه المذهب انه ان العينة وعكس العينة مثل بعض. لكن هو الان ما يتكلم عن عكس مسألة العيلة. يتكلم عن عكس - 00:07:02

آآ عكس عبارة بدون ما باع به لانه قال نقدا بدون ما باع به لا بالعكس انتبهوا ليس المراد بها عكس مسألة العينة عكس مسألة العينة سترد بعد قليل ان شاء الله - 00:07:26

اذا عند قوله لا بالعكس اكتبوا اي لا باكثر مما بعد كيف الصورة ؟ في صورة الساعة المثال اللي ذكرته في البيع الاول بعنه مؤجلا بكم ؟ بمئة. بمئة في العقد الثاني لما اشتريته نقدا اشتريته بكم - 00:07:42

بتسعين فصار اقرضته مئة اقرضته تسعين وسيردها مئة هذه الحقيقة. لكن تصوروا لو لو حصل خلاف ذلك ما هو الخلاف ؟ اني اشتريت في العقد الثاني اشتريته بدل بتسعين بمئة وعشرة - 00:07:59

فهمتوا الفرق اشتريته بمئة وعشرة. هل هنا اه دخلنا في الربا لان الصورة صارت اقرضته مئة وعشرة وردها كم ؟ مئة. مئة بس. فهمتوا المسألة ؟ ما دخلنا في الربا. واضح يا مشايخ - 00:08:18

طيب يقول لا قال بدون لا بالعكس طيب اكمل يا شيخ اي لا باكثر. قال لم يجوز خليني اكمل انا هذا المرض قال لا باكثر لم يجوز لانه ذريعة الى الربا ويقصد الان مسألة العين ذريعة للربا - 00:08:35

قال ليبيع الفا بخمس مئة وتسمى مسألة العينة وقوله لا بالعكس يعني لان اشتراه باكثر مما باعه به فانه جائز كما لو اشتراه بمثله الان انتبهوا فان اشتراه باكثر قلنا ما فيها مشكلة. طيب لو اشتراه بمثله يعني هذه الساعة بعتها له مؤجلة بمئة ثم اشتريتها حالة بمئة - 00:08:54

ايش حصل ؟ حصل انه يعني اذا حولناها قلبناها الى قرض قلنا لا هذا ما هو بيع. هذا مجرد قرض. طيب ما في بأس قرض. اقرضته مئة فردها مئة ما في اشكال - 00:09:20

واضح اذا عندنا ثلاث سور في مسألة العينة وما شابهها اذا بعنته حال مؤجلا اول شي العقد الاول مؤجل اذا بعتهم مؤجل مؤجلا بشمن ثم اشتريت هذه السلعة نفسها حاله - 00:09:31

بشن اخر فلها ثلاث احتمالات اما ان اخذه بشمن اقل فهذه العينة. او بشمن يساوي فلا عيلة او بشمن اكثر فلا عين فهمت المسألة لان الصورة ستصبح كالتالي بحسب الترتيب الذي ذكرته قبل قليل - 00:09:49

لف ونشر مرتب اقرضته تسعين وردها مئة. هذه ربا الصورة الثانية اقرضته تسعين او اقرضته مئة فردها كم فردها مئة او مئة

وعشرة عفوا اردت اه اكرر الثانية الثالثة هي الان - 00:10:06

في الاولى اقرضته تسعين وردها مئة هذا الربا. في الثانية اقرضته مئة فردها مئة ما في ربا او ردها تسعين ما في ربا طيب ولها قال باكثر او كما لو اشتراها بمثله - 00:10:30

بالمناسبة يعني بس من باب التخفيف ترى احنا ما عندنا الى الان في في البداية عندنا الابواب الاولى هي اللي فيها الصعوبة. يعني اذا انتهينا من باب الربا وما بعده فهو سهل العقبة اللي عندنا احنا الان في مرحلة الصعود - 00:10:45

ثم سنصل الى باب الربا اذا وصلنا باب الربا انتهينا من الربا فما بعده نزول. والنزول اسهل من الصعود ولا لا ايه حتى الانحدار والعياذ بالله اسهل من نسأل الله العافية - 00:11:03

طيب اكمل يا شيخ قوله لا بالعكس يعني لا ان اشتراه باكثر مما باعه به فانه جائز. كما لو اشتراه بمثله واما طيب انتهينا الان سيننتقل الى عكس مسألة العيلة - 00:11:16

قال واما عكس مسألة العينة افتح الان المعموقة بان باع سلعة بمن قد يعني حالة حاله كيف بعث الساعة بمئة ريال واستلمت المئة ريال طيب ثم اشتراها منه - 00:11:34

باكثر نسيئة انتم فهمتم الان بعث الساعة بمئة ريال بنقد حالة لاحظوا في مسألة العينة كان العقد الاول مؤجل والعقد الثاني نقد حال الان في عكس العينة الاول هو الحال. فبعث الساعة بمئة ريال حاله - 00:11:56

بعثتها وقبضت المئة طيب ثم اشتراها يعني ثم اشتريتها باكثر نسيئة الان انا قبضت المياه ثم ثم ايش رجعت اشتريت الساعة بمئة عشرة نسيئة. ايش اللي حصل؟ اخذت منه مئة بالعربي وساعدها كم؟ ساردها مئة وعشرة. فهمت الان - 00:12:19

يعني عكس العينة راح يصير فيها تبادل ادوار بدل ما يكون البائع يعني الربا سيكون في الاولى في في مسألة العينة مع من مع البائع ولا مع المشتري احداهما مع البائع والثامن يشتري هذا باختصار - 00:12:43

فعمه البائع مع المشتري هي في الاخير الربا طيب قالت طيب ما حكم مسألة العينة ما حكم مسألة العيلة سيذكر المصنف الان الخلاف قال فنقل ابو داود يعني عن احمد المقصود عن احمد رواية وابو داود صاحب السنن - 00:13:00

فنقل ابو داود يجوز بلا حيلة ضعوا رقم واحد هذى رواية الرواية الثانية ونقل حرب يعني عن احمد وحرب هذا حرب الكرمانى ونقل حرب انها مثل مسألة العين هذا اثنين يعني تحرم - 00:13:23

طيب وجزم به المصنف في الاقناع الحجاوي وصاحب المنتهى مبين هذا صاحب المنتهى ابن النجار وقدمه في المبدع ابن مفلح وغيره وقال في شرح المنتهى من هو الذي قال في شرح المنتهى - 00:13:44

هلا ما بالبهوت النجار نفسه هم ابن النجار نفسه له له الشرح شرحه في كتاب سماه ماذا معونته لللغة وقال في شرح المنتهى اذا قالوا شرح المنتهى ترى يقصدون به ابن النجار نفسه شرح ابن النجار على المنتهى بس نحنها ها نحننا - 00:14:06

كيف؟ الان نقصد بهوتى نحتا الان اشهر عندكم البهودي ايه طيب لانه منزلة ابن النجار اعلى من منزلة البيوت طيب ودائما كان يعني العلماء قدیما یعنون ویهتمون باقوال من الاعلى - 00:14:30

فهمت عليه يعني وطبعا بالنسبة لهم ابن النجار تقدم على البهوتى بكثير وهو اصل في المذهب يعني المنتهى يعتبر عمدة في المذهب والبهوت امام من ائمة المثل صحيح لكنه ليس بمنزلة ابن النجار فهمتوا - 00:14:57

فهم دائما يقلدون الاعلى ودائما یعنون بالكلام الاعلى وبكلام الاقدم فهمتوا؟ احنا بالعكس دايما نقلد مين؟ الدافع مش الاعلى. فهمت يعني لو قيل لاحدنا ما رأيك؟ الامام احمد قال كذا. والامام فلان من المعاصرین اليوم خالفة؟ فمن اقوى في رأيك؟ ايش يقول -

00:15:20

طبعا يعني الا من رحم الله يعني فطبعا لا الامام المعاصر احسن فهمتوا طبعا واضح هذه نكتة يعني ليست حقيقة فتجد احيانا يقال قال الامام الشافعى كذا افتى بهذا الشافعى. طيب وبماذا افتى فلان؟ من المعاصرین - 00:15:43

سبحان الله الله فتستبدلون الذي هو ادنى بالذي هو خير تفضل يا شيخ لان هذى متظلمة ترى اهانة للسابق والمتظلمة ايظا مش

اهانة قضية اهانة ان شا الله ما فيها لكنها متظلمة الانتقاد السابق - 00:16:08

ومتظلمة لتعظيم لهذا المعاصر وتقديم له على السابق. وهذا ينافي صريح العقل قبل الدين فهمتوا عليه واما في الدين فالاولى ان تقلد من هو اعلم واورع ولا شك انه علماء اليوم هم عاشوا على فئات السابقين - 00:16:26

واضح ولا ودعونا من الهراء والخزعبلات التي يرددوها بعض الجهلة لعل المتأخر المعاصر علم ما لم يعلمه السابق يعني جاءه العلم هكذا عن طريق الايام مدافعاً عنها طبع فوق ونزل هنا. ايش هالكلام والراغي هذا؟ هذا هراء ترى - 00:16:47

والله كلام جهل جهل صريح لانه الواقع انه كثير من الكتب كانت ايامهم ولم تصلنا. يعني هذا موجود هذا قد يقال لا العالم المتقدم فاتته بعض الكتب ايه كيف يعني؟ لا الان مطابع طبعت وزمان ايامهم ما في. ما كان هناك يعني فاتتهم شيء - 00:17:07

وصلنا انا اقول اه هذا ما هو ما في مانع انه يحصل. واضح ولا لا؟ نحن لا نقول ان العلماء قد يلما هم كالشمس اطلاعوا على كل شيء ولعلموا طيب ولقرأوا اللوح المحفوظ يفوتهم فاتتهم اشياء - 00:17:27

لكن ايضاً حتى المعاصرين يفوتهم اشياء واضح يعني هذا لا يكون مردحاً للمعاصر على المتقدم هذا هذا ما هو ما ليس بمرجح ولا هو بدليل وهذا سخيف من القول - 00:17:41

لانه لو اردنا ان نقارن انا اقطع بان ما ادركه المتقدمون يعني ما فاتتنا اكثراً مما فاتتهم اذا كان هناك اشياء فاتتهم ثم نحن ادركناها بالطبع كما يقال فايضاً عندها نحن في هذا اليوم كتب كثيرة فقدت لم تصلنا الان نتكلم اهو ونقول حرب فين؟ مسائل حرب فينها؟ اين هي؟ تعرفون انها مفقودة ولا لا - 00:17:55

مفيدة وجد منها اليوم بعض الاشياء الان وجدوا مخطوطات بعض المخطوطات شكوا ان هي مسألة الحرب ولا ما هي مسائل حرب وبالتحري والتقصي والمقابلة وكذا اكتشفوا اي والله صح هذه مسائل حرب لكن ليست كاملة ما رأيكم؟ ونسخة وحيدة وفيها سقط - 00:18:19

ويمكن فيها اخطاء حتى ما عندنا نسخ كثيرة تقابل يعني لو في هذه النسخ خطأ او خطأ قد لا نكتشفها وقد نكتشف بعض اخطائها فهمتوا عليه؟ انا ما اقول انه المعاصرين ادركوا كل السابقون ادركوا كل شيء اطلاعوا على كل الغيب - 00:18:41  
لا ما اقول اقول يحصل هذا وذاك قد يفوت المتقدم وقد يفوت المتأخر. لكن لا ننسى انه ثروة كبيرة ضاعت في في عند السابقين طيب الله يسامحك يا ايهاب انت خرجت نعود ايش جاب القضية هذي - 00:18:58

طيب صاحب المنتهي وقال في شرح المنتهي وفي فاصل طويل هذا يا شيخ اذا نعود للقول الثاني ونقل حرب انها مثل انها مثل مسألة العين وجذم به المصنف الاقناع وصاحب المنتهي وقدمه في المبدع - 00:19:18

ايش يعني قدمه في الموقع وغيره لاحظ الدقة عند الفقهاء التقديم القول هذا له وزن يعني عندما يكون في المسألة روایتين بعض العلماء يطلق الروایتين يذكرها فقط ما يرجح بينها - 00:19:35

لكنه عند ذكر الروایتين يقدم احداهما يؤخر الثاني. واضح؟ هذا التقديم بحد ذاته دليل على اعتنائه بالرواية المقدمة على الثاني. فهمتوا ولها يستشفون يعني الان كونه كونه هذه الرواية رجحها فلان وفلان. طيب وفلان ما رجح شيء لكن قدم هذه الرواية. فدل ذلك على اعتنائه بهذه الرواية. فهمتوا عليه - 00:19:50

وقدمه في المبدع طيب بالمبدع وغير المبدع وقال في شرح منتهي وهو المذهب لانه يتخذ وسيلة للربا كمسألة العيلة. اذا عكس مسألة العينة مثل مسألة العينة طيب عندما نقول مسألة العينة العقد فيها باطل وهي محمرة ما الذي يحرم فيها؟ مسألة العينة فيها عقدان الاول والثاني فايها الذي يبطل - 00:20:14

الجواب قال وكذا العقد الاول فيهما يعني فيهما يعود الى ماذا الى مسألة العينة وعكسها فيهما اي في العينة وعكسها طيب لماذا العقد الاول يبطل؟ قال حيث كان يعني الاول - 00:20:43

وسيلة الى الثاني في حرم ولا يصح انتم معايا مشايخ اذا مسألة العينة اللي فيها عقدان نقول حرام ولا تصح العقد العقود كلها الاول والثاني كلها باطلة لماذا طيب الثاني الذي ترتب عليه الربا يترتب بالثاني مش بالاول. نقول نعم الثاني هو الذي - 00:21:02

كان صريحا في الربا لكن الاول هو الوسيلة الذي اوصلنا للثاني قال فيحرم ولا يصح الان انتبهوا الان سيدرك صور اه نفس مسألة العينة خمسة سور نفس مسألة العينة لكن يحصل فيها تغيير - [00:21:23](#)

يبينها ما هي هذه الصور قال وان اشتراه اي اشتراه المبيع في مسألة العينة وعكسها بغير جنسه ضعوا رقم واحد تذكرون في مسألة الساعة قلت والله اشتريتها بتسعين - [00:21:42](#)

ها وبعدين بعاتها بمائة مؤجلة اشتريته بتسعين حلة وبعدين بعاتها بمئة مؤجرة يقول لك لا لو بعاتها بغير جنسها يعني اشتريتها اه بتسعين ريال ثم بعاتها ما بعاتها بالريال بعاتها بعملة اخرى - [00:22:00](#)

او بعاتها بساعة اخرى او بعاتها يعني بطعام او باي شيء اخر خلاص خرجنا عن مسألة الربا الان ما صرنا ربا صريح ما صار تسعين ترد مئة لا صارت هذه تسعين في مقابل ساعة او في مقابل طعام او في مقابل واضح - [00:22:17](#)

طيب قال بان باعه بذهب ثم اشتراه بفضة او بالعكس اذا هذي الصورة الاولى الثانية او اشتراه بعد قبض ثمنه هذا الثانية تذكرون في المسألة الاولى؟ قلت والله بعاتها بتسعين - [00:22:38](#)

مؤجلة ثم جاء الاجل واستلمت الثمن ثم اشتريتها بمئة ما في اشكال واضح آآ الثالثة او بعد تغير صفتة هذه ثلاثة يعني بان هزلي العبد او نسي صنعته او تخرق الشوب - [00:22:51](#)

ادا انا اشتريته بتسعين او بعاتها قلت انا بعاتها بتسعين كذا اشتريتها انا بتسعين طيب وبعدين لما اشتريتها بتسعين اضفت اليها تحسينات وغيرت منها فهمتوا عليه؟ يعني القماز مكسور فغيرت القماز السير تعان كذا ثم بعاتها باي ثمن ما هي في مشكلة لانه السلعة لم تعد هي الاولى - [00:23:10](#)

طيب هذه الثالثة الرابعة او اشتراه من غير مشتريه. بان باعه مشتريه او وهبه ونحوه ثم اشتراه باعه مما صار اليه. دحين في الساعة نعود مرة ثانية الساعة ايش كانت صورة الساعة - [00:23:35](#)

ها اشتريتها انا شريتها بتسعين وبعدين لا ما بعاتها للذي اشتراها بعاتها لواحد ثاني ثم الثاني هذا باعها للاول لا اذا كانت حيلة فالله سبحانه وتعالى لا تخفي عليه الحيلة. واضح الكلام الحيل وارد. لكن الحيل لا طبعا. عموما لو كانت حيلة لا يصح - [00:23:53](#)  
لا يصح فين؟ عند الناس ولا عند الله عند الله ما الناس ما نdry الا اذا اعترفوا قالوا ترى هذي حيلة. يعني اخذ الساعة واجري فيها تعديلات طفيفة لا وزن لها ولا قيمة لها هذه التعديلات ثم قال لا الان اختلفت - [00:24:14](#)

ابيعها الحيلة ما يجوز كل عقد حيلة ترى باطل طيب فهمنا المسألة الرابعة هذي اذا اشتراه من غير مشتريها. قال او اشتراه من من غير مشتريه بان باعه ومشتريه او وهبه او نحوه ثم اشتراه باعه من صار اليه جازه. الخامسة او اشتراه ابو - [00:24:27](#)  
يعني ابو باعه فهمتم المسألة؟ او ابنه يعني ما بعث الساعة لمن اشتريتها منه لمن اشتريتها انا منه وانما بعث الساعة لابيه لابي المشتري او لابنه او كذا او اشتراه ابوه يعني ابو باعه او ابنه - [00:24:48](#)

او مكاتبها او جاز الشراء ما لم يكن حيلة على التوصل الى فعل مسألة العينة طيب انتهينا الان سينتقل الى مسألة اسمها مسألة التورق ضعوا عنوان جانبي مسألة التورق اقرأ يا شيخ - [00:25:12](#)

ومن احتاج الى نقد فاشترى ما يساوي مائة باكثر ليتوسع بثمنه فلا بأس. وتسمى مسألة التورك خلاص انتهينا. انتهت المسألة. واضح المسألة؟ التورق اشتري ما يساوي مائة باكثر من مئة - [00:25:34](#)

بس بالاجر اشتراه بالاجر مثل ما يحصل الان. اشتري السيارة بمئة الف يشتريها بمئة وعشرين الف او بمية وخمسين الف ويستددها في خمس سنوات او اربع سنوات وهو يشتري السيارة للاستعمال يشتريها يريد فلوسها - [00:25:51](#)

يكون عنده يعني غرض مهم ها كيف بنا والله اذا بنا عاقل المشكلة انه يشتري السيارة عشان يستأجر به قصر افراح يسوى ملكه للبنت ولا للولد فهمت علي؟ لأن العقد لا يصح العقد يصبح في المسجد يا اخي - [00:26:08](#)

على العموم ولا يغير اثاث لان الثالث آآ قدم جدا وصار بالي الان له ثلاث سنوات ولا اربع سنوات فهمت؟ الله يستر علينا احنا العشر سنين والعشرين سنة ما نغير الين يتلف اذا مرة تلف خلاص اصبح يهدد من جلس عليه - [00:26:26](#)

طيب بخل هذا يلا على العموم اذا احتاج لهذا وفعله قال جاز ذلك وتسمى مسألة العينة طبعا عندنا روايات في هذه المسألة المسألة  
ليست جائزة على الاطلاق وعنده يكره وعنده يحرم - 00:26:45

انه التورق حرام واختارها تقي الدين. لكن المذهب اكثر الاصحاب على ان التفرق جائز اكمل يا شيخ سانتقل الى مسألة التسعير  
ويحرم التسعير. هذه مسألة. التسعير ضعوا واحد وفي مسألة بعدها. والاحتقار في قوت ادمي. خلاص. اذا عندنا مسألتان المسألة  
ال الاولى - 00:27:01

يحرم التسعير تسعير يعني حدد اسعار للسلع لا يباع بغيرها طيب يا مشايخ ما رأيكم في هذا الكلام تحريم التسعير اللي يطلقه  
الفقهاء قطعا كلامهم صحيح في حالة واحدة اذا لم تكن هناك حاجة للتسعير فهذا كلام صحيح. ليش بسعر للناس؟ خلاص الناس يرزق  
بعضهم بعضا - 00:27:23

وعلى المذهب ان التسعير يحرم. طيب الشراء شراء السلعة المسعرة هذى اللي ما يقدر يزيدوها يزيد فيها بايعها فهمتوا علي قالوا  
ويكره الشراء به على المذهب اذا يحرم التسعير ضيفوا عليها مسألة الشراء التسعير حرام. طيب والخلاصة اللي بيشتري بعد ذلك  
يشتري - 00:27:48

يقدر يشتري ولا ما يقدر يشتري يعني زي اليوم يدخل الصيدلية ويشتري دواء بسعر ثابت لا يستطيع التغيير. يكره الشراء به على  
المذهب طيب اكتبوا الان وفي وجه طبعا هذا اللي تكتبهو هو المختار عندي وفي وجه لا يحرم - 00:28:09  
واوجب تقي الدين في المصلحة العامة واوجب تقي الدين في المصلحة العامة المعاوضة بثمن المثل في المصلحة العامة المعاوضة  
بثمن المثل طيب واضح يا مشايخ اذا مسألة التسعير تقول طيب الفقهاء يكرهون ذلك وعندهم في هذا ما عندهم من نصوص -  
00:28:28

طيب ليش الان انتوا تقولوا لا يعني المصلحة العامة وكذا يا مشايخ انتبهوا اليوم الوضع الاقتصادي اختلف تعرفون كيفاليوم في  
شيء اسمه شركات وماركات نعمت علي ولو لم تسرع للماركات ماركات او - 00:28:56

لو لم يسرع لها ممكن يعني تضع اسعار كما تشاء طبعا الكلام الان في الادوية الكلام في الاشياء المهمة وهي هذى اللي يحصل فيها  
السعير ان الدول تتدخل في تسعير الاشياء الضروريات اللي هي الادوية - 00:29:16

وما شابهها لكن ما يساخرون ما يحددون اسعار الاشياء الاخرى يعني ملابس ولا عطور ولا كذا هذى اشياء كمالية لكن الاشياء الضرورية  
فعلا اذا تركت هذا وكيل ببيع السلعة الفلانية - 00:29:30

فليس له منافس في هذه السلعة يعني في هذه الماركة لكن قد يكون له منافس في ماركة ماركة اخرى فهمتوا المسألة فقط المنافس  
في في ماركة اخرى يعني خلوني اقول واحد ببيع دواء معين - 00:29:46

مین ینافیسہ فی الدوائے؟ هذَا الدوائے تابع لشرکة کذا واسمه الدوائے کذا. مین ینافیس الوکیل فیه یعنی لو قال بخمسین ولا قال بخمس  
منہ؟ ولا قال بخمس الاف؟ مین یقدر يقول له؟ مین ینافیسہ - 00:30:02

احيانا بعض الادوية قد يوجد لها منافس شركة اخرى تصنع نفس الدواء باسم اخر فهمتم المسألة فهذا نوع من المنافسة لكن قد لا  
يكون الدواء اخر ينصح به كما ينصح بالاول يعني يعني ليست منافسة - 00:30:15

صریحہ منہ فی المئہ یعنی ہی نوع من المنافسة لکن المنافسة الصحیحة ان یکون هذَا الدوائے نفسه باسمه وعینہ تبیعہ شرکة اخرى  
نقول والله فی منافسة هذَا یبغی یزود الثانی راح ینقص لانه هذى طبیعة - 00:30:34

السوق هكذا خلق الله السوق عموما عرض وطلب اذا كثر العرض ينزل السعر اذا قل العرض يزيد السعر هذا اذا زاد الطلب  
تزيد الاسعار اذا نقص الطلب هكذا الان صارت المسألة خطيرة هذا عنده دواء وليس واحيانا قد يكون دواء ليس هناك له شركة  
اخرى تصنع حتى شبیه له. طيب ماذا یفعل الناس - 00:30:48

واضح يا مشايخ القول بأنه المصلحة العامة نعم صحيح وهذا لا ينافي قواعد الشريعة وكل ما كان مباحا في الاصل فقد  
يحرم للمصلحة العامة قد يحرم اذا ترتب عليه الضرر - 00:31:14

طيب كيف ان الله هو المسعر نهي عن هذا وهذا فيه تدخل في اموال الناس والتحكم في بيعه طيب كمل يا شيخ المسألة الثانية وشن هي احتكار الاحتياط بس الاحتياط قيده بماذا يا مشايخ - [00:31:30](#)

بقوت الادمي طيب الاحتياط هو حبس السلعة للغاء هذا معنى الاحتياط في قوت ادمية وعنده يحرم فيما يأكله الناس او يضرهم ادخاره. يعني ليست القضية خاصة بقوت الادمي. لا الاحتياط في كل ما يضر الناس - [00:31:52](#)

لان منع الاحتياط في الاوقات لما فيه من الضرر. طيب لو كان الاحتياط في علاجهم لو كان الاحتياط في الادوية لو كان الاحتياط بشيء اخر يتضرر به الناس الظاهر نعم وهي رواية ثانية - [00:32:11](#)

انه يحرم فيما يأكله الناس او يضرهم ادخاره طيب ويجب على بيعه كما يبيع الناس هذا المحتكر ولا يكره ادخار قوت اهله ودوابه النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله اكتبوا عندها - [00:32:24](#)

عنده سنة او سنتين. يعني نص عن آآ الامام احمد على جواز ذلك سنة او سنتين. هذا ما يدخل في مسألة الاحتياط. انه الانسان يجمع عنده في البيت يضع قوت سنة او سنتين. يعني يضع - [00:32:44](#)

كذا كيس رز وكذا كيس سكر وكذا كيس ايش آآ دقيق هذه لسنة كاملة هل يعتبر هذا ادخار؟ لا الادخار الاحتياط ما هو؟ لا يعتبر هذا احتياط الاحتياط هو حبس السلعة للغاء - [00:32:57](#)

طيب بعد ذلك قال المصنف وبين الاشهاد على البيع. اذا واصهدوا اذا تباعتم حمل على الاستحباب وليس على الوجوب. تفضل يا شيخ لما بعده قال رحمة الله تعالى باب الشروط في البيع. ما معنى الشروط في البيع - [00:33:14](#)

الشروط في البيع غير شروط صحة البيع. شروط تلك يجب وجودها ليصح البيع. الاولى. لابد من توفرها ليصح البيت. شروط صحة البيت الملك والتراضي والاهلية اباحت وقدرة جلية. والعلم بالاثمان والمبيع - [00:33:30](#)

لكن الشروط اللي في البيع لا المقصود بها ما يشترطه البائع على المشتري او ما يشترطه المشتري على البائع في صلب العقد فما حكم الشروط؟ سيدذكر المصنف ان الشروط نوعان - [00:33:47](#)

اه شروط صحيحة وشروط فاسدة والشروط الفاسدة بعضها فاسدة مع صحة العقد وبعضها فاسدة ومفسدة للعقد فهمنا؟ والصحيحة صحيحة خلاص. الصحيحة ثلاثة وال fasade ثلاثة الصحيحة ثلاثة وال fasade ثلاثة. تم نأتي الان على تفصيلها - [00:34:02](#)

تفضل يا شيخ اول شي سيصبح معنا الشروط في البيع. تفضل. والشرط هنا افتحوا المukoof الزام احد المتعاقدين الآخر بسبب العقد ما ما له فيه منفعة. اغلقوا المukoof هنا. خلاص هذى هي شروط البيع. تفضل - [00:34:24](#)

ومحل المعتبر منها صلب العقد. طبعا. لكن بعد العقد او قبل العقد هذه غير ملزمة. اذا حصل العقد وانتهى ثم اراد ان يشترط هذه لا قيمة لها الشروط المعتبرة اللي تكون في صلب الارض - [00:34:43](#)

اكملي يا هشام وهي ضربانة. طيب ذكر الاول منها بقوله ايوه. منها صحيح. طيب لحظة الان هذه الشروط سيعرض الان الصحيحة الاول الشرط الصحيح منها صحيح قال وهو ما وافق مقتضى العقد ما وافق مقتضى العقد. العبارة واضحة - [00:35:00](#)

وافق مقتضى يعني وافق ما يقتضيه العقد يعني لا يخالف ما يقتضيه العقد وما يتربت على العقد ما يقتضيه العقد يعني ما يتربت عليه فلا يخالف ما يتربت على العقد - [00:35:23](#)

ما يتربت على العقل نقل الملكية وحرية التصرف وحرية البيع وكذا فلا تأتي شروط تعارض هذا الذي يتربت على مقتضى العقد اكمل وهو ثلاثة انواع. طيب الاول ايه شرط مقتضى البيع. قف. الاول بالمناسبة صاحب المتن - [00:35:37](#)

ما ذكره اصلا لماذا؟ لانه تحصيل حاصل وسماه الشارح شرط مقتضى البيع يعني شرط موافق لمقتضى البيع مثل ايش؟ لأن يشترط عليه التقادم. طيب هو التقادم مطلوب او يشترط عليه حلول الثمن. يشترط عليه حلول الثمن هذا مطلوب. هذا من اصل العقد يعني - [00:35:59](#)

قال فلا يؤثر فيه لانه بيان مجرد بيان لانه بيان وتأكيد لمقتضى العقل. فلذلك اسقطه المصنف انتهينا الاول الصحيح الاول من الشروط الصحيحة هو الشرط الذي يوافق مقتضى العقد كان يقول له طيب انا ساشترط عليك انك سلمني السلعة - [00:36:21](#)

هذا تحصيل حاصل اذا ذكره مجرد تأكيد ولا هو بمجرد العقد ينبغي ان يسلمه السلام او الثاني يشترط عليه يقول بس بشرط سلمني الثمن فهمتوا المسألة؟ هذى كلها مترتبة اصلا الان - [00:36:41](#)

طيب الثاني تفضل شرط ما كان من مصلحة العقد كالرهن. لاحظوا هذا ليس من مقتضى العقد ما يقتضي العقد لكن اشترط عليه شرطا طيب شرطا لمصلحة العقد مثل ماذ؟ كما لو اشترط - [00:36:56](#)

كارهن المعين ضعوا الف او الضامن المعين باء او تأجيل الثمن جيم او بعضه تأجيل بعضه الى مدة معلومة. اذا هذه الشروط ما هي من مقتضى العقد ما تترتب العقد لكنها لمصلحة العقد - [00:37:17](#)

كيف صورة ذلك؟ يعني قال له مثلا ابيعك فقال اريد تأجيل الثمن هذا شرط زائد صح ولا لا لمصلحة العقد يعني مصلحة العقد او احد العاقدين بايع المشترين جزاكم الله خير يا شيخ - [00:37:33](#)

او فاشترط الثاني رهن قال طيب ابيعك بالاجل لكن براهن ترهني شيء وباشتراك الرهن هذا فين نضعه؟ هذا نسميه ايش؟ هذا شرط لمصلحة العقد. واضح او تأجيل الثمن او الضامن قال تأتيني بضامن - [00:37:51](#)

طيب اذا تأجيل الثمن جيم ثم قال بعد ذلك وكشرط صفة في المبيع دال يعني قال طيب انا اشترط عليك انه يكون العبد ككون العبد كتابا او خصيا او مسلما او خيطا مثلا طبعا يمثلون بالعدل لانه كان موجود في زملائهم بكثرة. لكن انتم قيسوا عليه. اشترط عليه في السيارة ان تكون له - [00:38:08](#)

هكذا او يكون اه موديل هكذا او الشاة تكون كذا يعني والامة بکرا او تحيسن والادبة اشتراط ككون الدابة املاجه يعني سهلة المشي والفهد اشتراط عليه ان يكون الفهد او نحو صيودا يصيده - [00:38:34](#)

فيصح واضح المسألة هذى. اي شرط اشتراط عليه فان وفي بالشرط والا فلصاحب الفسخ او ارش فقد الصفة اذا ايش اللي يبني على صحة هذا انه اذا وفي وجاء بالصفة كما اشتراط - [00:38:56](#)

اه العقد ماضي والا فلصاحب الفسخ. ممكن اقول له لا انت ما جبته ما وفيت بالشروط مليئة نفسه وله الخيار فلصاحب الفسخ او ارش فقد الصفة او ارش فقد الصفة - [00:39:15](#)

فهمتوا المسألة مش هي ارشفق بالصفة يعني هو اشتراط ان يكون العبد كاتب طلع مو كاتب طيب هذا النقص كم يساوي ها يقيم ويدفع طيب اذ تعذر وان تعذر رد تعين العرش - [00:39:28](#)

هه انه بعد ما اشتري واحد العبد واستلم العبد وكذا ها مات العبد مثلا هنا لا يستطيع الا ان يأخذ العرش اللي هو قيمة النقص طيب وان شرط صفة الان سيأتي بمثال عكس ما سبق وان شرط صفة فبان اعلى منها فلا خيار - [00:39:47](#)

لماذا؟ لانه اعطاه زيادة طيب انتقل للثالثة يا شيخ الثالث ما هو؟ اقرأ. والثالث شرط بائع نفعا معلوما في مبيع. ها؟ غير انتبهوا هنا ايش؟ مو شرط لمصلحة العبد لا شرط - [00:40:08](#)

منفعة معلومة في في المبيع. يعني قلت ابيعك الدار لكن بشরط وش الشرط ان تبقى الدار عندي اسكن فيها شهر او شهرين او سنة. اذا اشتراط نفعا ومعلوما لا يكون النفع مجهول - [00:40:25](#)

في هذا المبيع فهمتوا طيب يعني السيارة قال طيب ابيعك السيارة لكن بشرط اني استفيد منها شهر واعطيك اياه بعد شهر طيب شرط بائع النفع معلوما في مبيع قال غيري وطى - [00:40:41](#)

او غير وطن ودعائيه يعني الا ان يستثنى يقول طيب بس اخذ الامة واطاعها لان وطأ الامة لا يكون وطأ عموما لا يكون الا بالملك او النكاح وهنا في هذه المسألة لا في ملك ولا في نكاح باع الامة ويشترط انه ابيعك الامة اليوم بس لي الحق ان استخدمها ما يجوز هذا - [00:40:57](#)

طيب اه خلينا ننتهي من هذه الجزئية عشان الوقت انتهى. تفضل نحو ان يشترط البائع سكن الدار او نحوها شهرا وحملان البعير او نحوه نعم. المبيعة الى موضع معين. نعم. هذا مثل ثاني لحديث جابر تفضل. لما روى جابر رضي الله عنه انه باع النبي صلى الله - [00:41:18](#)

عليه وسلم انه باع النبي صلى الله عليه وسلم جملًا واشترط ظهره الى المدينة متفق عليه. ايه. واحتج في التعليق والانتصار وغيرهما. والتعليق لابي يعلى قاضي والانتصار لابي الخطاب محفوظ - [00:41:42](#)

كالوازن وغيرهما بشراء عنمان ابن آآ من صهيب ارضا وشرط وقفها عليه اكتبوا على صهيب وعلى عقبه ذكره في المبدع. لكن هذو لا [هذا قول ويذكره الشارح الان لكن هذا القول خلاف المذهب - 00:41:59](#)

قال ومقتضاه صحة الشرط المذكور على مقتضى ما مضى واكتبوا عندها والمذهب عدم صحة الشرط ولم اذهب عدم صحة الشرط [وقيل يصح كاشتراط العتق يعني المثل اللي ذكرها ليست هي المذهب وانما اشار الى خلاف موجود - 00:42:15](#)

ثم قال ولبائع اجارة او اجارة واعارة ما استثنى فهمتم المسألة؟ هو قال انا ابيعك الدار لكن استثنينا شهر اسكن فيها الشهر هذا هو [من حق البايع اما ان يسكن واما ان يؤجر - 00:42:34](#)

له ان يؤجر وله ان يغير كذلك قال وان تعذر انتفاعه بسبب مشترط فعلية اجرة المثل. يعني انا اشتربت عليه ابيع الدار واستفید منها [شهر. ما مكتنني من الشهر اذا يدفع لي قيمة الشهر هذا يعني اجرة الشهر مسألة واضحة - 00:42:51](#)

طيب لكن خلونا ننتهي من هذا. هذا الاخير احنا ايش سميناه الان؟ الشرط الاخير الثالث هذا ايش سميناه؟ نفع المعلومات شرط [ايش؟ منفعة معلومة بالمبيع المنفعة المعلومة في المديح جائزة على المذهب ولا غير جائزة - 00:43:08](#)

جائزة بشرط جائزة صحيحة كيف اي نعم جائزة وصحيحة لكن عندهم شرط لا يصححون ولا يجيرون الا شرطا واحدا من هذا النوع. يعني لا تشرط عليه ان تسكن الدار شهر فقط ما تشرط عليه اكثر من كذا. يعني لا تشرط منفعتين او ثلاثة او اربعة فهمتوا علي - [00:43:27](#)

يعني ما تقول له مثلا اشتري منك الحطب بشرط ان تحمله للبيت لكن ما تقول له بشرط ان تكسره ثم تحمله لا اذا شرطين يبطل وهذا [هو الكلام الذي سيذكره المصنف قال وان شرط - 00:43:47](#)

هنا احنا ولا وين او شرطه. نعم وان نعم او شرط المشتري على البائع نفعا معلوما في مبيع كحمل الحطب المبيع الى موضع معلوم او [تكسيره او خياطة الثوب المبيع او تفصيله اذا بين نوع الخياطة او التفصيل. واحتج احمد لذلك بما روي ان محمد بن مسلمة - 00:44:04](#)

اشترى من نبض نبطي وهو من اهل العراق اه جرزة يعني حزمة حطب وشارطه على حملها ولانه بيع وايجارة فالبائع كالاجر وان [تراضيا على اخذ اجرته ولو بلا عذر جاز يعني معناه افهمه لان هو اشتربت عليه انه يحمل الحطب ممكن يحمل الحطب - 00:44:29](#)  
اشترى منه الحطب وشرط عليه حملها ممكن انه يحملها وممكن ان يأخذ ايش يعني يقول له خلاص انا ما بدبي احمل حطب لكن [اعطيك اجرت حملة حطب وخلبي احد يحمله - 00:44:51](#)

يقول لي ممكن هذا بدون عذر يعني اجرة الحمل او اجرة التكسير او اجرة الخياطة يأخذها المشتري من البائع ويكلف غيره. [هذا ممكن ما نقول ممكن بدون عذر. لا يشترط عذر - 00:45:03](#)

انتبهوا للكلام الذي سيأتي هو المهم قال وان جمع بين شرطين من غير النوعين الاول اللي هو ايش شرط مقتضى البيع [والثاني شرط مصلحة العقل قال وان جمع من غير النوعين الاولين يعني من الاخير فقط كحمل الحطب وتكسيره وخياطة ثوب وتفصيله بطل البيع - 00:45:16](#)

لما روى ابو داود والترمذى عن عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع. هم [فسروا الشرطان في البيع اللي في الحديث بمعنى هذا - 00:45:41](#)

بهذا المعنى اللي ولا بيع ما ليس عنده. قال الترمذى حديث حسن وصحيح اكتبوا عند قوله بطل البيع. وعنه يصح واختاره تقى [الدين. والنفس اليه تميل وصلى الله وسلم وببارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم - 00:45:52](#)

وعنه تصح واختاره تقى الدين انتهينا يا شيخ انت تكلم تليفون ايش بك قفل خلاص الله يراك الله يسمعك هكذا ننشئ على هذه [القضية. لذلك ايها الاخوة كان يذكر عن رجل من السلف يقول عودني ابي عودني عمي - 00:46:09](#)

كان قد تربى في بيت عمه يقول فعودني عمي عند النوم دائمًا أقول الله يراني الله يسمعني الله معي يعني بالإضافة أنه عوده على الأذكار التي تؤتي عندها علمه هذه الثلاث كلمات. قال له دائمًا يوم إذا جئت تنام قل الله يراني الله يسمعني الله معي. قال فكنت أقوله وانا صغير سنة - 00:46:36

خلاص اعتدتها كل ما أجي إنما أقول الله يراني الله يسمعني الله معي. قال فلما بلغت مبلغ الشباب والرجال قال لي عمي ماذا حفظت من عندي عند نومك؟ قال حفظت عنك الله يراني الله يسمعني الله معي. قال أرأيت أن كان الله يراك - 00:46:56  
ويسمعك ويعلمك فهل تعصه قال لا قال فمن يومها ما عرفت أنني عصيت الله عز وجل خلاص كل ما همت نفسه بمعصية تذكر الله يراني. الله معي. الله يسمعني هذه تنشئة كانت من الصغر على مثل هذا المعنى الایمانى حتى تتشكل رقابة الله سبحانه وتعالى في قلب هذا الصغير فيكبر ويشب عليها - 00:47:17

من مثل هذه الجوانب الایمانية ايتها الاخوة التي ينشأ عليها الصغير ذكرًا كان أو انثى استشعار محبته لله سبحانه وتعالى. دائمًا نشعر بان الله يحبنا ان الله يكرمنا ان الله يودنا واننا خلق من خلقه اذا خرجنا في نزهة او في آماكن ما - 00:47:46

بهذه الموجودات من حوله هذه الجبال وهذه البحر الشمس والقمر والسماء والارض. نربطه ونذكره بان هذه من مخلوقات الله سبحانه وتعالى. وهكذا اذا استطعنا ان ننجح بهذا الاسلوب اضافة الى اسلوب مهم جدا وهو اسلوب القصة - 00:48:11  
ومن احسن ما يتربى عليه الصغير وينشأ عليه جانب القصص فيستحسن بالاب والام ان يراعي طرح القصص وهذا اسلوب من الاساليب الصغيرة المناسبة لسن هذا الصغير او تلك الصغيرة وليستعين - 00:48:28

بعض اه ما هو في المكتبة الاسلامية من كتب قصصية لطيفة تناسب سن الاطفال او بعض ما جاء في الاخبار الطريفة يذكر انها للأولاد عند قبل النوم او في جلسة طيبة فتشكل هذه القصص في ذهن الصغير تربية. نستطيع منها ان نربي الجوانب - 00:48:44  
على وجه الخصوص من الجوانب ايضا وهو الجانب الثاني الجانب العبادي وعلى رأس ذلك امر الصلاة والطهارة وهذا امر للأسف صرنا نشاهد اليوم فيه اهمال ولذلك نجد اليوم اولاد كبار قد بلغوا سن البلوغ واكبر من ذلك ولكن - 00:49:04  
عندهم اهمال عجيب في الصلاة انا اقول لو كان هناك تنشئة قوية وجادة داخل البيوت وتحبيب في موضوع الصلاة لما اهمل هذا الصغير اذا كبر غدا صلاته لانه قد عليها. لكن اذا نحن اهملناه في صغره فانه لا شك عند كبره سيشق عليه الامر. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم امرنا قال مروا ابناءكم بالصلاحة لسبعين - 00:49:26

واضريوهم عليها لعشر. اذا معناه صلى الله عليه وسلم يحثنا ويرغبنا ان نعود اولادنا على الصلاة من سن مبكرا وحمله على ذلك لان هذا مما يعينه غدا اذا كبر على شأن الصلاة. من الملابسات اللي تقع عند بعض الاباء مثلا في صلاة - 00:49:49  
فجر لا يوقظ اولاده لصلاة الفجر تعبانين يا شيخ خلنا مرتاحون يلحقون بعدين يصلون ليش ان اردت راحتة فايقظه لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول ارحننا بالصلاحة يا بلال - 00:50:09

Rahatte في انه يقوم الى الصلاة. لا ان يترك نائما او يتترك سهرانا الى ساعة متأخرة ثم تضيع عليه الصلوات. فيصبح بذلك ينشأ على التفريط في جانب الصلاة. مما ينبغي ان يغرس في الاولاد حبهم لهذه الصلاة - 00:50:26  
من هذا الجانب ايضا داخل في جانب التربية والتعليم الاخلاق والسلوكيات العامة الصدق اعظم الاخلاق الامانة العفة تواضع الكرم اخلاق كريمة ينبغي ان ينشأ عليها الصغير وهذه تنشأ من خلال مسلك الاب - 00:50:45

وكونه قدوة لابواده. فان الاب اذا كان صادقا في لهجته وكلامه. كذلك الام وتعاملنا معه يتلزم بهذا الجانب فانه وسينشر على الصدق لكن اذا كان هذا الصغير ينشأ داخل البيت فيرى الكذب في الصباح وفي الليل في اول النهار وفي اخر النهار وفي اول الليل وآخر الليل. الاب يكذب والام - 00:51:16

تكذيب اهل البيت يكذبون فيصبح الكذب شعاره يعني مثل ما القصة اللي دايما تذكر انه رفع الولد التلفون الطرف الآخر يقول آآ وين ابوك فالاب يقول له نقول له ما هو فيه - 00:51:39  
فالولد يبغى يرد منه ابويما يقول لك ما هو فيه فاحنا نشأنا الولد على الكذب. انسأناه بهذه الطريقة على الكذب. لكن لو نشي على

الصدق دائمًا ولم يسمع من ألا قوله الصدق - 00:51:56

بفضل الصدق واثر الصدق فانه ولا شك سينشأ على ذلك يذكر عن أحد الصالحين يقول نشأتني أمي على الصدق دائمًا. وان اقول الصدق في كل حال قال فلما صرت غلاما اردت ان اسافر في قافلة لطلب العلم والحج - 00:52:09

فزوودتني أمي باربعين دينارا ذهبية. كان هذا يعتبر مبلغ كبير على صغير في هذا السن. قال فخررت في القافلة فبينما نحن في الطريق اذ هجم علينا قطاع طرق. فقطعوا علينا الطريق واخذوا يفتثرون كل راكب في هذه القافلة - 00:52:32

قال فجيء بي عند زعيمهم. قال كم معك يا غلام قال قلت معي اربعين دينارا ذهبيا صدق قال فضحك اين انت؟ تحمل اربعين دينارا قال نعم انا احمل اربعين دينارا ذهبي. قال فما زال يضحك ومن معه من النصوص - 00:52:54

قال ثم اخرجوا الكيس واذا فيه فعلا اربعين درهما قال يا غلام ما الذي حملك على ان تقول الصدق قال امي علمتني منذ صغري الا اقول الا الصدق فان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول ان الصدق يهدي - 00:53:18

الى البر وان البر يهدي الى الجنة. واني اريد ان اكون رجلا صادقا قال انت تريد ان تكون رجلا صادقا ليهديك الله الى البر ويهديك الى الجنة. قال نعم قال فجلس يبكي - 00:53:36

فبكى من معهم النصوص واعلنوا توبتهم منذ تلك الساعة بفضل هذه التربية الصالحة التي نشأ عليها هذا الصغير فكان صادقا. وكما قيل الصدق نجاة. فإذا نشأ على هذه الاخلاق من الصدق من الامانة من آآ التواضع من آآ حب الناس وحب الخير لهم فان هذه لا شك - 00:53:55

ترفع مقامه عند الله اولا. فان من احسن الناس يوم القيمة واقريرهم مجلسا من النبي صلى الله عليه وسلم احسنهم اقلالا كما قال عليه الصلاة والسلام وهنا لا بد ان نعلم ان هذه القضايا ايها الاخوة قضية التربية الایمانية والتربية الاخلاقية والتربية العبادية يعني ونحن ذكرنا فقط على السريع - 00:54:20

هذه القضية تحتاج الى استمرارية ومداومة ليست القضية انك اليوم تعلمه عن الصلاة وتنساه شهر. لا هي القضية مداومة يومية تذكير بامر الصلاة التذكير بامر الاخلاق الفاضلة مرة الصدق مرة المراقبة مرة نحذر من شر مرة ندعو فيها الى خير. هي عملية مستمرة مرة تكون - 00:54:43

مرة تكون بموقف معين مرة اه موعظة من باحضار شريط مرة بقراءة كتاب وهكذا. المهم ان يعلم الابوان ايمان ان هذه المسألة ليست مسألة جلسة في العمر وانما هي امر يستمر معهما ما استمر وجود هؤلاء الاولاد بين اظهارهم الى ان يشبوا ويصبحوا في حب - 00:55:03

في وقت مبارك من الفضل والاحسان. جانب اخر ايها الاخوة يراعى وهو من حقوق الاولاد في جانب التربية والتعليم والتأديب وهذا امر ينشأ عليه الصغير من صغره حب القرآن الكريم وتعلمها - 00:55:27

والله ايها الاخوة ان حلقات تحفيظ القرآن الكريم المنتشرة في هذه البلاد المباركة بطولها وعرضها لهي من اعظم البركة والخير الموجود في مساجدنا وحرصك ايها الاخ الكريم على ان يكون ابنك - 00:55:46

احد طلاب هذه الحلقات له من اهم الامور في نظري. في هذا الزمن الذي كثرت فيه الفتنة والشهوات والشهوات والمغريات على ايام مضت قديم يعني كان الشارع اذا نزل اليه الولد يربيه - 00:56:04

لان الذين في الشارع كانوا على اخلاق طيبة وكانت الناس فيها خير. وكان بل لكن جارك يربى ولدك لكن اليوم صارت الشوارع تجمع الكثير من ربما البطالين والمفسدين. واصبحت هناك شرور تنتشر مخدرات مسكرات. اه رذائل والعياذ بالله فسق - 00:56:29

امور من كثرة هذه الامور اذا وغدا الولد اذا بلغ سن البلوغ لابد ان يبحث له عن صاحب. والصاحب ساحب. والمرء يتأنى قرنائه وجلسائه. وبالتالي فاذا لم يحسن الاب والام ربط هذا الولد بالقرآن الكريم - 00:56:53

وبمن فيه من الاخيار والصالحين من الطلاب في هذه الحلقات فانه سيجد ربما صعوبة بالغة في التوجيه والتربية اذا ترك الامر هملا ولذلك من اهم الامور التي ينبغي ان نحرص عليها توجيهه اولادنا الى حب القرآن وتلاوته والالتحاق بهذه الحلقات ليحسن تعلمه

وليجد الرفقه الصالحة وليرجع الاجواء الطيبة التي تعينه على طاعة الله وعلى ان ينشأ نشأة مباركة طيبة. وكم وكم هذه الحلقات والله الحمد من الاخيار والفضلاء العلماء الرجال الذين اه صار ان شاء لهم - [00:57:40](#)

بالبنان بانهم حفظوا بحفظهم لكتاب الله فوفقا بكتاب الله عز وجل فنسأل الله سبحانه وتعالى ان يصلح ابناءنا ويوفقهم الى حب كتابهم. فهذه جوانب ايتها الاخوة تراعي في التربية والتعليم - [00:58:00](#)

والتأديب. انتقلوا الى حق اخر من حقوق العظيمة. الا وهو جانب الرحمة والشفقة والعطف بالاولاد بعض الامهات يظن ان التربية تقوم على جانب من القسوة والغلظة التعامل العنيف والشديد - [00:58:18](#)

فلما يكن مسلكه مع اولاده ولا يكن مسلكها مع بناتها الا هذا الجانب مع ان جانب الحب والعطف والحنان ومن اعظم الجوانب التي ينبغي ان يعيشها الاولاد مع ابيهم وامهم - [00:58:44](#)

انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يأتيه مرة الحسن والحسين فيوضع احدهما على فخذه الایمن والآخر على فخذه الایسر ويقبلهما قبلهم يحتضنهما ويقبلهما وكان في المجلس رجل فقال يا رسول الله او انكم تقبلون اولادكم انتم تسلمون على عيالكم تقبلونهم؟ والله ان - [00:59:04](#)

عشرة من الابناء ما قبلت احدا منهم قط الله اكبر فقاله النبي صلى الله عليه وسلم وماذا اصنع اذا كان الله قد نزع الرحمة من قلبك هذا انسان نزع الرحمة من القلب - [00:59:27](#)

عند عشرة اولاد ما قد يوم اخذ واحد واحتضنه وقبله. ايش هذا القسوة فهذا اشاره الى ان الواجب في الوالدين على وجه الخصوص ان يشعروا اولادهما بالحب بالرعاية بالعاطف بالحنان - [00:59:44](#)

الاحتضان يزرع في قلبه الكثير من احب لك ومن الروح المودة بينكم - [01:00:01](#)

لابعه مازح فهذا امر مطلوب لأن الملاعبة والممازحة بين الوالد وولده تضفي على ال البيت كله وعلى النفسيات من الاستقرار النفسي والراحة والطمأنينة. يقول علماء النفس ان الصغير اذا نشأ في بيت تكتنفه - [01:00:23](#)

المحبة والمد والمودة والعاطف والحنان حتى يبلغ مبلغ الرجال فان هذا في الغالب يعيش حياة سليمة من الاحقاد والضغائن والحسد والعكس كذلك اذا نشأ في بيئه فيها الكثير من الكدر والقسوة والضيق. يعني المعاملة السيئة فان هذا سينشأ ويكبر على هذا - [01:00:47](#)

ناقما على من حوله قلبه مليء بكثير من الحقد والحسد والكراهية لمن حوله ليه؟ لانه بيته هكذا الذين شايقين. والبيئة مؤثرة البيئة مؤثرة ايها الاخوة اذا نشأ الانسان في بيت قاس الاب قاسي في كلماته في عباراته يعني اذكر مرة يعني جاءني يعني - [01:01:16](#)  
شاب واثناء العيال يقول لي انا مع والدي قاسي يقول ما احسن التعامل مع والدي احاول اني اكون مع والدي طيب بس ماني قادر  
قلت له طيب ايش السبب؟ قال السبب هو والدي. وانا صغير ما كان دايما اسمع منه الا اقضي على العبارات. ما كان ينادي بي باسمي - [01:01:38](#)

كان دايما يقول لي يا يعني نقولها عفوا يعني يا ملعون ما ينادي يعني باسمه يا ملعون يا كذا يسب دائما يقول ما ينادي بي باسمي. قال واذا امرني ما يأمرني الا بكلمات قبيحة. وكان ربما احيانا يضربني - [01:01:57](#)  
طيب استمع الى الاذان ان شاء الله الله - [01:02:17](#)